سِلْسِلَةُ أُصُولِ عِلْمِ الْحَدِيثِ 21

التَّوْضِيحُ

بِنُبْذَةٍ عَنِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ

بِقَلَمِ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ،

وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

سِلسِلَةُ أُصولِ عِلمِ الحَدِيثِ
21
التَّوْضِيحُ
بِنُبْذَةٍ عَنِ
الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٦ هـ ٢٠٢٥

مكتبة
أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ أُصُولِ عِلْمِ الْحَدِيثِ 21

التَّوْضِيحُ

بِنُبْذَةٍ عَنِ

الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ

بِقَلَمِ:

أَبِي الْحَسَنِ عَلِيِّ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْعُرَيْفِيِّ الْأَثَرِيِّ

غَفَرَ اللهُ لَهُ،

وَلِشَيْخِهِ، وَلِلْمُسْلِمِينَ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَمَبَاحِثِهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِ[1]

(١) انْظُرْ: «الْكِفَايَةَ فِي مَعْرِفَةِ أُصُولِ عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِلْخَطِيبِ الْبَغْدَادِيِّ (ج٢ ص٢٠٣)، وَ«مَا لَا يَسَعُ الْمُحَدِّثَ جَهْلُهُ» لِلْمَيَّانِشِيِّ (ص٩)، وَ«تُحْفَةَ الْأَخْيَارِ فِي بَيَانِ أَقْسَامِ الْأَخْبَارِ» لِابْنِ الْمُؤَيَّدِ (ص٨٥)، وَ«مَعْرِفَةَ أَنْوَاعِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الصَّلَاحِ (ص١١)، وَ«التَّقْرِيبَ وَالتَّيْسِيرَ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ» لِلنَّوَوِيِّ (ص٢٦)، وَ«إِرْشَادَ طُلَّابِ الْحَقَائِقِ إِلَىٰ مَعْرِفَةِ سُنَنِ خَيْرِ الْخَلَائِقِ» لَهُ (ص٤٧)، وَ«الْمُخْتَصَرَ فِي أُصُولِ عِلْمِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ النَّفِيسِ (ص٥٨٨)، وَ«أَقْصَىٰ الْأَمَلِ وَالسُّولِ فِي عِلْمِ حَدِيثِ الرَّسُولِ» لِلْخُوَيِّيِّ (ص٦٥)، وَ«مَنْظُومَةَ غَرَامِي صَحِيحٌ» لِلْإِشْبِيلِيِّ (ص٢٣)، وَ«الِاقْتِرَاحَ فِي بَيَانِ الِاصْطِلَاحِ» لِابْنِ دَقِيقِ الْعِيدِ (ص٢١٥)، وَ«رُسُومَ التَّحْدِيثِ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْجَعْبَرِيِّ (ص٢١)، وَ«الْمَنْهَلَ الرَّوِيَّ فِي مُخْتَصَرِ عُلُومِ الْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ» لِابْنِ جَمَاعَةَ الْكِنَانِيِّ (ص٣٣)، وَ«الْخُلَاصَةَ فِي مَعْرِفَةِ الْحَدِيثِ» لِلطِّيبِيِّ (ص٣٥)، وَ«شَرْحَ قَصِيدَةِ ابْنِ فَرَحٍ الْإِشْبِيلِيِّ: غَرَامِي صَحِيحٌ» لِابْنِ عَبْدِ الْهَادِي (ص٨٥)، وَ«الْكَافِي فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلتِّبْرِيزِيِّ (ص١٢٩)، وَ«الْمُوقِظَةَ» لِلذَّهَبِيِّ (ص٤٥)، وَ«إِصْلَاحَ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِمُغْلَطَايْ (ص٦٣)، وَ«الْمُنْتَخَبَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ التُّرْكُمَانِيِّ (ص٤٥)، وَ«اخْتِصَارَ عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ص٢٣)، وَ«النُّكَتَ عَلَىٰ مُقَدِّمَةِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِلزَّرْكَشِيِّ (ص٨٨)، وَ«الشَّذَا الْفَيَّاحِ مِنْ عُلُومِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِلْأَبْنَاسِيِّ (ج١ ص٦٨)، وَ«الْمُقْنِعَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِابْنِ الْمُلَقِّنِ (ج١ ص٤١)، وَ«التَّذْكِرَةَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص٩)، وَ«مَحَاسِنَ الِاصْطِلَاحِ» لِلْبُلْقِينِيِّ (ص١٥١)، وَ«التَّبْصِرَةَ وَالتَّذْكِرَةَ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص٩٧)، وَ«الْمُخْتَصَرَ فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلْجُرْجَانِيِّ (ص١٧)، وَ«زَوَالَ التَّرَحِ فِي شَرْحِ مَنْظُومَةِ ابْنِ فَرَحٍ» لِعِزِّ الدِّينِ ابْنِ جَمَاعَةَ (ص٤٢)، وَ«نَظْمَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلشُّمُنِّيِّ (ص٧)، وَ«نَتِيجَةَ النَّظَرِ فِي نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص٨٣)، وَ«الْهِدَايَةَ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِابْنِ الْجَزَرِيِّ (ص٨)، وَ«جَوَاهِرَ الْأُصُولِ فِي عِلْمِ الْأُصُولِ» لِمُحَمَّدٍ الْفَارِسِيِّ (ص٤٣)، وَ«تَنْقِيحَ الْأَنْظَارِ فِي مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْآثَارِ» لِابْنِ الْوَزِيرِ (ص٢٥)، وَ«عُقُودَ الدُّرَرِ فِي عُلُومِ الْأَثَرِ» لِابْنِ نَاصِرِ الدِّينِ الدِّمَشْقِيِّ (ص٢٣)، وَ«حَلَّ عُقُودِ الدُّرَرِ فِي عُلُومِ الْأَثَرِ» لَهُ (ص٣٤)، وَ«نُخْبَةَ الْفِكَرِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص١٨)، وَ«نُزْهَةَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لَهُ (ص١٠٧)، وَ«النُّكَتَ عَلَىٰ كِتَابِ ابْنِ الصَّلَاحِ» لِابْنِ حَجَرٍ =

=

(ص٨٥)، وَ«الْعَالِي الرُّتْبَةِ فِي شَرْحِ نَظْمِ النُّخْبَةِ» لِتَقِيِّ الدِّينِ الشُّمُنِّيِّ (ص٥٥)، وَ«حَاشِيَةً عَلَىٰ شَرْحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِابْنِ قُطْلُوبُغَا (ص٤٦)، وَ«شَرْحَ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لِلْعَيْنِيِّ (ص٥٩)، وَ«شَرْحَ التَّقْرِيبِ وَالتَّيْسِيرِ لِمَعْرِفَةِ سُنَنِ الْبَشِيرِ النَّذِيرِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» لِلسَّخَاوِيِّ (ص٣٨)، وَ«فَتْحَ الْمُغِيثِ بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْحَدِيثِ لِلْعِرَاقِيِّ» لَهُ (ج١ص٢٣)، وَ«التَّوْضِيحَ الْأَبْهَرَ لِتَذْكِرَةِ ابْنِ الْمُلَقِّنِ عَلَىٰ الْأَثَرِ» لَهُ أَيْضًا (ص٣٠)، وَ«الْغَايَةَ فِي شَرْحِ الْهِدَايَةِ فِي عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لَهُ أَيْضًا (ج١ ص٢٣٨)، وَ«النُّكَتَ الْوَفِيَّةِ بِمَا فِي شَرْحِ الْأَلْفِيَّةِ» لِلْبِقَاعِيِّ (ج١ ص٧٥)، وَ«بُلْغَةَ الْحَثِيثِ إِلَىٰ عِلْمِ الرِّوَايَةِ» لِابْنِ الْمِبْرِدِ (ص١٥)، وَ«الْبَحْرَ الَّذِي فِيهِ زَخَرٌ فِي شَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْأَثَرِ» لِجَلَالِ الدِّينِ السُّيُوطِيِّ (ج١ ص٣١٠)، وَ«شَرْحَ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ فِي عُلُومِ الْحَدِيثِ» لَهُ (ص٢٥)، وَ«فَتْحَ الْبَاقِي بِشَرْحِ أَلْفِيَّةِ الْعِرَاقِيِّ» لِزَكَرِيَّا الْأَنْصَارِيِّ (ج١ ص٩٥)، وَ«قَفْوَ الْأَثَرِ فِي صَفْوَةِ عِلْمِ الْأَثَرِ» لِابْنِ الْحَنْبَلِيِّ (ص٤٩)، وَ«خُلَاصَةَ الْفِكَرِ شَرْحِ الْمُخْتَصَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلشَّنْشُورِيِّ (ص٤٠)، وَ«شَرْحَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحَاتِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْمُلَّا عَلِيٍّ الْقَارِي (ص٢٤٣)، وَ«الْيَوَاقِيتَ وَالدُّرَرَ فِي شَرْحِ نُخْبَةِ ابْنِ حَجَرٍ» لِلْمُنَاوِيِّ (ج١ ص٢٧٧)، وَ«قَضَاءَ الْوَطَرِ شَرْحَ نُزْهَةِ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ فِي مُصْطَلَحِ أَهْلِ الْأَثَرِ» لِلْقَانِيِّ (ج٢ ص٦٦١)، وَ«مُقَدِّمَةً فِي أُصُولِ الْحَدِيثِ» لِلدِّهْلَوِيِّ (ص٦٧)، وَ«الْمَنْظُومَةَ الْبَيْقُونِيَّةَ» لِلْبَيْقُونِيِّ (ص١٧ - بِتَحْقِيقِي)، وَ«تَلْقِيحَ الْفِكَرِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْأَثَرِ» لِلْحَمَوِيِّ (ص٤٤)، وَ«إِمْعَانَ النَّظَرِ فِي تَوْضِيحِ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِمُحَمَّدٍ السِّنْدِيِّ (ص٤٤)، وَ«شَرْحَ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِلزُّرْقَانِيِّ (ص٤٦)، وَ«صَفْوَةَ الْمُلَحِ بِشَرْحِ مَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيِّ فِي فَنِّ الْمُصْطَلَحِ» لِابْنِ الدِّمْيَاطِيِّ (ص٧٢)، وَ«تَوْضِيحَ الْأَفْكَارِ لِمَعَانِي تَنْقِيحِ الْأَنْظَارِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ج١ص١٥٣)، وَ«قَصَبَ السُّكَّرِ نَظْمَ نُخْبَةِ الْفِكَرِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ص٤٧٦)، وَ«إِسْبَالَ الْمَطَرِ عَلَىٰ قَصَبِ السُّكَّرِ» لَهُ (ص٥٩)، وَ«الْمُلَحَ الْغَرَامِيَّةَ شَرْحَ مَنْظُومَةِ ابْنِ فَرَحٍ اللَّامِيَّةِ» لِلسَّفَّارِينِيِّ (ص٢١)، وَ«حَاشِيَةً جَامِعَةً عَلَىٰ الْفَرِيدَةِ بِعِلْمِ الْمُصْطَلَحِ» لِلْعَزِّيِّ (ص١٥٧)، وَ«الْقَلَائِدَ الْعَنْبَرِيَّةَ عَلَىٰ الْمَنْظُومَةِ الْبَيْقُونِيَّةِ» لِلزَّبِيدِيِّ (ص٢٤)، وَ«قَوَاعِدَ التَّحْدِيثِ مِنْ فُنُونِ مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ» لِلْقَاسِمِيِّ (ص٥٦)، وَ«اللُّؤْلُؤَ الْمَكْنُونَ فِي أَحْوَالِ الْأَسَانِيدِ وَالْمُتُونِ» لِحَافِظِ الْحَكَمِيِّ (ص٨)، وَ«دَلِيلَ أَرْبَابِ الْفَلَاحِ لِتَحْقِيقِ فَنِّ الِاصْطِلَاحِ» لَهُ (ص٦٤)، وَ «١٢٠ سُؤَالًا وَجَوَابًا فِي مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ وَعُلُومِهِ» لَهُ (ص٢٥).

*** الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ:**

الصَّحِيحُ فِي اللُّغَةِ: ضِدُّ السَّقِيمِ.

وَفِي الِاصْطِلَاحِ: مَا اتَّصَلَ سَنَدُهُ بِنَقْلِ الْعَدْلِ الضَّابِطِ، عَنْ مِثْلِهِ إِلَىٰ مُنْتَهَاهُ، مِنْ غَيْرِ شُذُوذٍ، وَلَا عِلَّةٍ.

*** شُرُوطُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ:**

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: اتِّصَالُ السَّنَدِ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: عَدَالَةُ الرُّوَاةِ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: ضَبْطُ الرُّوَاةِ.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: عَدَمُ الشُّذُوذِ.

الشَّرْطُ الْخَامِسُ: عَدَمُ الْعِلَّةِ.

*** مِثَالٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِذَاتِهِ:**

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّىٰ اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَىٰ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَىٰ دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَىٰ مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (١) مِنْ طَرِيقِ الْحُمَيْدِيِّ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَلَىٰ الْمِنْبَرِ، فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: فَنَنْظُرُ إِلَىٰ شُرُوطِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: اتِّصَالُ السَّنَدِ.

فَنَرَىٰ أَنَّ الشَّرْطَ الْأَوَّلَ قَدْ تَحَقَّقَ فِي الْحَدِيثِ، فَكُلُّ رَاوٍ سَمِعَهُ مِنْ شَيْخِهِ، وَقَدْ صَرَّحَ بِالسَّمَاعِ مِنْ شَيْخِهِ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: عَدَالَةُ الرُّوَاةِ.

الشَّرْطُ الثَّالِثُ: ضَبْطُ الرُّوَاةِ.

فَنَرىٰ أَنَّ الشَّرْطَ الثَّانِيَ وَالثَّالِثَ قَدْ تَحَقَّقَا، **وَإِلَيْكَ الْبَيَانُ**:

- فَعَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيُّ: ثِقَةٌ، حَافِظٌ، فَقِيهٌ.
- وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الْهِلَالِيُّ: ثِقَةٌ، حَافِظٌ، فَقِيهٌ، إِمَامٌ، حُجَّةٌ.
- وَيَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ: ثِقَةٌ، ثَبْتٌ.
- وَمُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيُّ: ثِقَةٌ.
- وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيُّ: ثِقَةٌ ثَبْتٌ.
- وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: صَحَابِيٌّ، وَالصَّحَابَةُ كُلُّهُمْ عُدُولٌ.

الشَّرْطُ الرَّابِعُ: عَدَمُ الشُّذُوذِ.

وَالْحَدِيثُ مَحْفُوظٌ غَيْرُ شَاذٍّ.

الشَّرْطُ الْخَامِسُ: عَدَمُ الْعِلَّةِ.

وَالْحَدِيثُ لَيْسَ فِيهِ عِلَّةٌ قَادِحَةٌ.

فَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ.

*** حُكْمُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ:**

وُجُوبُ الْعَمَلِ بِهِ بِإِجْمَاعِ أَهْلِ الْحَدِيثِ؛ فَهُوَ حُجَّةٌ مِنْ حُجَجِ الشَّرْعِ.

*** الْمُرَادُ بِقَوْلِهِمْ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وَ«حَدِيثٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ»:**

فَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِمْ «حَدِيثٌ صَحِيحٌ»؛ أَيْ: أَنَّ الشُّرُوطَ الْخَمْسَةَ السَّابِقَةَ تَحَقَّقَتْ فِيهِ، وَالْمُرَادُ بِقَوْلِهِمْ: «حَدِيثٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ»؛ أَيْ: أَنَّهُ لَمْ تَتَحَقَّقْ فِيهِ الشُّرُوطُ الْخَمْسَةُ السَّابِقَةُ، كُلُّهَا أَوْ بَعْضُهَا.

*** تَفَاوُتُ مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ، وَأَصَحُّ الْأَسَانِيدِ:**

الصَّحِيحُ يَتَفَاوَتُ فِي الْمَرْتَبَةِ مِنْ حَيْثُ قُوَّةُ الْإِسْنَادِ، وَالَّذِي انْتَهَىٰ إِلَيْهِ التَّحْقِيقُ فِي أَصَحِّ الْأَسَانِيدِ: أَنَّهُ لَا يُحْكَمُ لِإِسْنَادٍ بِذَلِكَ مُطْلَقًا مِنْ غَيْرِ قَيْدٍ.

وَنَقَلَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَصَحَّ الْأَسَانِيدِ عِنْدَهُ، فَلَا يُجْزَمُ بِأَنَّهُ أَصَحُّ الْأَسَانِيدِ، لَكِنْ يُقَالُ: إِنَّ هَذَا الْإِسْنَادَ مِنَ الْأَسَانِيدِ الصَّحِيحَةِ.

*** جَمْعُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَأَوَّلُ مَنْ جَمَعَهُ:**

أَوَّلُ مَنِ اعْتَنَىٰ بِجَمْعِ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ: الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ، وَتَلَاهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ، وَهُمَا أَصَحُّ كُتُبِ الْحَدِيثِ، وَلَا إِجْمَاعَ عَلَىٰ صِحَّةِ أَحَادِيثِهِمَا مُطْلَقًا، وَالْبُخَارِيُّ أَرْجَحُ وَأَصَحُّ؛ فَهُوَ مُقَدَّمٌ عَلَىٰ مُسْلِمٍ، وَلَمْ يَسْتَوْعِبَا الصَّحِيحَ فِي «صَحِيحِهِمَا»، وَلَا الْتَزَمَاهُ، وَقَدْ فَاتَهُمَا شَيْءٌ كَثِيرٌ مِنَ الصَّحِيحِ.

*** عَدَدُ مَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنَ الْحَدِيثِ:**

هُنَاكَ إِحْصَائِيَّاتٌ لِلْمُتَقَدِّمِينَ، وَلِلْمُتَأَخِّرِينَ، وَلِلْمُعَاصِرِينَ، وَلَيْسَ فِيهَا كَبِيرُ فَائِدَةٍ.

*** تَصْحِيحُ الْأَحَادِيثِ فِي كُلِّ عَصْرٍ لِمَنْ تَأَهَّلَ ذَلِكَ:**

الصَّحِيحُ جَوَازُ التَّصْحِيحِ وَالتَّحْسِينِ فِي كُلِّ عَصْرٍ لِمَنْ تَأَهَّلَ ذَلِكَ.(١)

*** الصَّحِيحُ لِغَيْرِهِ:**

تَعْرِيفُهُ: هُوَ الْحَسَنُ لِذَاتِهِ إِذَا رُوِيَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ مِثْلِهِ أَوْ أَقْوَىٰ مِنْهُ.

مَرْتَبَتُهُ: هُوَ أَعْلَىٰ مَرْتَبَةً مِنَ الْحَسَنِ لِذَاتِهِ، وَدُونَ الصَّحِيحِ لِذَاتِهِ.

*** مِثَالٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ:**

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ تَرَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ: (غُرٌّ مُحَجَّلُونَ بُلْقٌ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ). وَفِي رِوَايَةٍ: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَرَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟.(٢)

حَدِيثٌ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ص٥١ ح٢٨٤)، وَأَبُو الْحَسَنِ الْقَطَّانَ فِي «زَوَائِدِهِ عَلَىٰ سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ» (ص٥١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٦ ص٢٧١ ح٣٨٢٠)، وَ(ج٧ ص٣٤٠ ح٤٣١٧)، وَ(ج٧ ص٣٥٠ ج٤٣٢٩)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص٩٢٣ ح٥٠٤٥)، وَ(ص٩٦٥ ح٥٢٩٩)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص٦٢ ح٣٥٩)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص٣٨٤ ح١٠٤٧)، وَ(ص١٩٤٠ ح٧٢٤٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤٠)، وَفِي «الْمُسْنَدِ» (ج١ ص١٩٢ ح٢٨٢)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص٢٠٨ ح١٨١٠)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج٤

(١) انْظُرْ التَّفْصِيلَ فِي كِتَابِي: «التَّبْيِينُ وَالْإِيضَاحُ لِمَسْأَلَةِ تَصْحِيحِ الْأَحَادِيثِ فِي قَوْلِ الْإِمَامِ ابْنِ الصَّلَاحِ».

(٢) خَرَّجْتُهُ مُفَصَّلًا فِي تَخْرِيجِي عَلَىٰ: «مُصَنَّفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ».

ص٢٥١ ح٣٤٤٣)، وَأَبُو الشَّيْخِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «طَبَقَاتِ الْمُحَدِّثِينَ» (ج٢ ص١٦١)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي «الطَّهُورِ» (ص١٨٨ ح٢٧)، وَالشَّاشِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص٢٢٢ ح٥٧٨)، وَ(ص٢٢٢ ح٥٧٩)، وَعَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ أَسَدَ الْحَنَفِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ» (ص٢٨٧ ح٢٦٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج٢٠ ص٢٦٢)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج٢ ص٨)، وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٤ ص٢٤٥ ح٢١٣٩) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ؛ عَاصِمُ بنُ أَبِي النَّجُودِ الْأَسَدِيُّ، وَهُوَ ابنُ بَهْدَلَةَ، وَهُوَ صَدُوقٌ[1] لَهُ أَوْهَامٌ، وحَدِيثُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ مَقْرُونًا؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٣٦٩).

وَلِلْحَدِيثِ شَوَاهِدُ مِنْ حَدِيثِ: أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، وَعَبْدِ اللهِ بنِ بُسْرٍ النَّصْرِيِّ ﷺ:

(١) أَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَىٰ الْمَقْبُرَةَ، فَقَالَ: (السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوَانَنَا قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: أَنْتُمْ أَصْحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ فَقَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ؟ يَا رَسُولَ اللهِ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْمٍ بُهْمٍ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟ قَالُوا: بَلَىٰ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ: فَإِنَّهُمْ

---

(١) صَدُوقٌ: يَعْنِي فِي دِينِهِ.

يَأْتُونَ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَىٰ الْحَوْضِ أَلَا لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أُنَادِيهِمْ أَلَا هَلُمَّ فَيُقَالُ: إِنَّهُمْ قَدْ بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا).

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ص١٢٢ ح٢٤٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ص٥٠٤ ح٣٢٣٧)، والنَّسَائِيُّ فِي «السُّنَنِ الكُبْرَىٰ» (ج١ ص١٣٠ ح١٤٣)، وَفِي «الْمُجْتَبَىٰ» (ص٣٣ ح١٥٠)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (ص٦٦٧ حَ٤٣٠٦)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٣ ص٣٧٣ حَ٧٩٩٣)، وَ(ج١٤ ص٤٦٣ ح٨٨٧٨)، وَ(ج١٥ ص١٦٧ حُ٩٢٩٢)، وَابْنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص٤٨ ح٦)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص٣٨٣ ح١٠٤٦)، وَ(ص٨٨٨ ح٣١٧١)، وَ(ص١٩٤٠ ح٧٢٤٠)، وَمَالِكٌ فِي «الْمُوَطَّأِ» (ج١ ص٢٨- رِوَايَةُ: اللَّيْثِيِّ)، وَ(ج١ ص٣١ ح٧٢- رِوَايَةُ: الزُّهْرِيِّ)، وَ(ص١٤٢ ح١٣٣-رِوَايَةُ: ابْنِ الْقَاسِمِ)، وَالْجَوْهَرِيُّ فِي «مُسْنَدِ الْمُوَطَّأِ» (ص٣٤٢ ح٥٦٧)، وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج٣ ص٥٧٤ ح٦٧١٩)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (ج١ ص٣٠٦)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١ ص٣٢٢ ح١٥١)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٥ ص٧٩ ح٨٣٢٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٨٢)، وَ(ج٤ ص٧٨)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج٤ ص٢٦٠ ح٤٨٨)، وَفِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٤٨٦ ح٧٠٩)، وَفِي «مَعْرِفَةِ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (ج١ ص٣٠٨ ح٧٣٧)، وَفِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج٦ ص٥٣٧)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الدُّعَاءِ» (ج٣ ص١٣٠٤ حَ١٢٤٠)، وَ(ج٣ ص١٣٠٥ ح١٢٤١)، وَ(ج٣ ص١٣٠٥

ح١٢٤٢)، وَ(ج٣ ص١٣٠٥ ح١٢٤٣)، وَ(ج٣ ص١٣٠٦ ح١٢٤٤)، وَ(ج٣ ص١٣٠٦ ح١٢٤٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «مُشْكِلِ الْآثَارِ» (ج٩ ص٤١٥ ح٣٨٠٦)، وَ(ج٩ ص٤١٦ ح٣٨٠٧)، وَ(ج١٢ ص٦ ح٤٥٩٩)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخَرَّجِ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٢ ص٨٩ ح٤٢٩)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ عَلَىٰ صَحِيحِ الْإِمَامِ مُسْلِمٍ» (ج١ ص٣٠٩ ح٥٨١)، وَ(ج١ ص٣١٠ ح٥٨٢)، وَفِي «الْأَنْوَارِ فِي شَمَائِلِ النَّبِيِّ الْمُخْتَارِ» (ص٧٧٩ ح١٢٤٧)، وَالْآجُرِّيُّ فِي «الشَّرِيعَةِ» (ج٢ ص٦٦٦ ح٢٨٧)، وَ(ج٣ ص١٢٦٣ح٨٣٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج٢٠ ص٢٥٧)، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ فِي «أَحَادِيثِهِ» (ص٣٢٦ ح٢٦١)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي «الطَّهُورِ» (ص١٢١ ح٣٣)، وَابْنُ السُّنِّيِّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص١٧٩ ح٥٨٨)، وَابْنُ بَطَّةَ فِي «الْإِبَانَةِ الْكُبْرَىٰ» (ج٢ ص٨٧٥ ح١١٩٨)، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الدَّائِمِ فِي «الْمَشْيَخَةِ» (ص٥٢ حَ٢٤)، وَابْنُ الْحَمَّامِيِّ فِي «جُزْءِ الِاعْتِكَافِ» (ص٤٤ ح٣)، وَقِوَامُ السُّنَّةِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (ج٣ ص٥٩ ح٢٠٧١)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي «نَتَائِجِ الْأَفْكَارِ» (ج٥ ص١٦)، وَالْجُورْقَانِيُّ فِي «الْأَبَاطِيلِ وَالْمَنَاكِيرِ وَالصِّحَاحِ وَالْمَشَاهِيرِ» (ص٤٤ حَ٤٠)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ج٥ ص١٠٤١) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عن الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ بِهِ مُخْتَصَرًا وَمُطَوَّلًا بِأَلْفَاظٍ عِنْدَهُمْ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ؛ فِيهِ الْعَلَاءُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ يَعْقُوبَ الْحُرَقِيُّ، وَهُوَ وَإِنْ كَانَ صَدُوقًا إِلاَّ أَنَّهُ يُخْطِئُ ويُخَالِفُ.

قَالَ الْحَافِظُ ابنُ حَجَرٍ فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» (ص٦٠٣)؛ عَنِ الْعَلاَءِ: (صَدُوقٌ رُبَّمَا وَهِمَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرِ أَعْلاَمِ النُّبَلاَءِ» (ج٦ ص١٨٧)؛ عَنِ الْعَلاَءِ: (لاَ يَنْزِلُ حَدِيثُهُ عَنْ دَرَجَةِ الحَسَنِ، **لَكِنْ يُتَجَنَّبُ مَا أُنْكِرَ عَلَيْهِ** ...). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْخَلِيلِيُّ فِي «الْإِرْشَادِ فِي مَعْرِفَةِ عُلَمَاءِ الْحَدِيثِ» (ج١ ص٢١٨): (الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَىٰ الْحُرَقَةِ: مَدِينِيٌّ مُخْتَلَفٌ فِيهِ؛ **لِأَنَّهُ يَتَفَرَّدُ بِأَحَادِيثَ لَا يُتَابَعُ عَلَيْهَا**). اهـ

قُلْتُ: فَمِثْلُهُ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ص١٢٢ ح٢٤٧)، وَابْنُ مَاجَهْ فِي «سُنَنِهِ» (ص٦٦٣ ح٤٢٨٢)، وَأَبُو يَعْلَىٰ فِي «الْمُسْنَدِ» (ص١٠٩٥ ح٦٢٠٢)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص٣٨٥ ح١٠٤٨)، وَ(ص١٩٤٠ ح٧٢٤٣)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٧ ص١٤٧ ح٧٤٧)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٤٢)، وَالسَّرَّاجُ فِي «حَدِيثِهِ» (جَ٢ ص٤٣ حَ١٥١)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج١ ص٣٠٨ حَ٥٧٩)، وَ(ج١ ص٣٠٩ ح٥٨٠)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخَرَّجِ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٢ ص٨٦ ح٤٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ» (ص٤٨٥ ح٧٠٨)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (ج٢٠ ص٢٦١)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٦ ص٣٥٤) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: (**تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ، سِيمَاءُ أُمَّتِي، لَيْسَ لِأَحَدٍ غَيْرِهَا**). **وَفِي رِوَايَةٍ:** (**إِنَّ حَوْضِي أَبْعَدُ مِنْ أَيْلَةَ مِنْ**

عَدَنٍ؛ لَهُوَ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ الثَّلْجِ، وَأَحْلَىٰ مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ، وَلَآنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ النُّجُومِ، وَإِنِّي لَأَصُدُّ النَّاسَ عَنْهُ، كَمَا يَصُدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: نَعَمْ لَكُمْ سِيمَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرًّا، مُحَجَّلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ص٢٩ ح١٣٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ص١٢١ حَ٢٤٦)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج١٤ ص١٣٦ ح٨٤١٣)، وَ(ج١٥ ص١٠٤ ح٩١٩٥)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ص٣٨٤ ح١٠٤٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَىٰ» (ج١ ص٥٧)، وَفِي «السُّنَنِ الصُّغْرَىٰ» (ج١ ص٦٢ ح٨٩)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج٤ ص٢٥٩ ح٢٤٨٧)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (ج١ ص٤٢٥ ح٢١٨)، وَفِي «مَعَالِمِ التَّنْزِيلِ» (ج٣ ص٢٦)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج١٠ ص٩٩ ح٩٢١٠)، وَفِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (ج١ ص٤٣٤ ح٧٦٤)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي «الطَّهُورِ» (ص١١٧ ح٢٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ الْمُخَرَّجِ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج٢ ص٣٩٤ ح٦٧٢)، وَ(ج٢ ص٤٧٨ ح٧٣٣)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْمُسْنَدِ الْمُسْتَخْرَجِ عَلَىٰ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (ج١ ص٣٠٧ ح٥٧٧) وَابْنُ أَبِي صُفْرَةَ فِي «الْمُخْتَصَرِ النَّصِيحِ فِي تَهْذِيبِ الْكِتَابِ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ» (ج١ ص٢٣٤)، وَأَبُو طَاهِرٍ السِّلَفِيُّ فِي «الْمَشْيَخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ج٢ ص٣٠٣ ح٢٣٩٣)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «التَّرْغِيبِ فِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ» (ص١٦ ح٢٧)، وَقِوَامُ السُّنَّةِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ» (ج٣ ص٥٣ ح٢٠٥٨)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْأَفْرَادِ» (ج٥

ص٢٧٢-الْأَطْرَافُ)، وَالْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيِّ فِي «مُوَضِّحِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ وَالتَّفْرِيقِ» (ج٢ ص٦٧)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْآثَارِ» (ج١ ص٤٠) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ، قَالَ: رَقِيتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَىٰ ظَهْرِ الْمَسْجِدِ، فَتَوَضَّأَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ (**إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ مِنْ آثَارِ الوُضُوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ**).

قَالَ نُعَيْمٌ: (لَا أَدْرِي قَوْلَهُ: «مَنِ اسْتَطَاعَ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ»: مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، أَوْ مِنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(٢) وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ:

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (أُمَّتِي يَوْمَ القِيَامَةِ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ، مُحَجَّلُونَ مِنَ الوُضُوءِ). وَفِي رِوَايَةٍ: (مَا مِنْ أُمَّتِي مِنْ أَحَدٍ إِلَّا أَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالُوا: وَكَيْفَ تَعْرِفُهُمْ يَا رَسُولَ اللهِ فِي كَثْرَةِ الْخَلَائِقِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ دَخَلْتَ صَبْرَةً[1]

---

(١) وَفِي بَعْضِ الْمَرَاجِعِ: «صِيرَةً».

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النِّهَايَةِ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ وَالْأَثَرِ» (ج٣ ص٦٦): (وَفِيهِ «مَا مِنْ أُمَّتِي أحدٌ إِلَّا وَأَنَا أَعْرِفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالُوا: وَكَيْفَ تَعْرِفُهُمْ مَعَ كَثْرَةِ الْخَلَائِقِ؟ قَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ دَخَلْتَ صِيرَةً فِيهَا خَيلٌ دُهْمٌ وَفِيهَا فَرَسٌ أَغَرُّ مُحَجَّلٌ أَمَا كُنْتَ تَعْرِفُه مِنْهَا؟» الصِّيرَةُ: حَظِيرَةٌ تُتَّخَذُ لِلدَّوَابِّ مِنَ الْحِجَارَةِ وَأَغْصَانِ الشَّجَرِ. وَجَمْعُهَا صِيَرٌ. قَالَ الْخَطَّابِيُّ: قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: صَيْرَةُ بِالْفَتْحِ، وَهُوَ غَلَطٌ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج٦ ص٨١٠): (تَنْبِيهٌ: وَقَعَتْ لَفْظَةُ «صِيرَةً» فِي «الْمُسْنَدِ» (صَبْرَةً)، وَهُوَ خَطَأٌ مَطْبَعِيٌّ كُنْتُ نَقَلْتُهُ هَكَذَا مَعَ الْحَدِيثِ فِي كِتَابِي «صِفَةِ الصَّلَاةِ / فَضْلِ السُّجُودِ»، وَقَيَّدْتُهُ فِي الْحَاشِيَةِ بِالضَّمِّ، وَفَسَّرْتُ بِـ (الْكُومَةِ)، وَهَذَا وَاللهِ مُنْتَهَىٰ الْغَفْلَةِ، لِأَنَّ هَذَا الْمَعْنَىٰ لَا صِلَةَ لَهُ بِسِيَاقِ

=

فِيهَا خَيْلٌ دُهْمٌ بُهْمٌ، وَفِيهَا فَرَسٌ أَغَرُّ مُحَجَّلٌ، أَمَا كُنْتَ تَعْرِفُهُ مِنْهَا؟ قَالَ: بَلَىٰ، قَالَ: فَإِنَّ أُمَّتِي يَوْمَئِذٍ غُرٌّ مِنَ السُّجُودِ، مُحَجَّلُونَ مِنَ الْوُضُوءِ).

حَدِيثٌ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (ص٣٩٦ ح٦٠٧)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٢٩ ص٢٣٧ ح١٧٦٩٣)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (ج١ ص٣٠ ح٤)، وَفِي «مُسْنَدِ الشَّامِيِّينَ» (ج٢ ص١٠٤ ح٩٩٥)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٨ ص٤٢٩ ح٣٥٠٠)، وَضِيَاءُ الدِّينِ الْمَقْدِسِيُّ فِي «الْأَحَادِيثِ الْمُخْتَارَةِ» (ج٩ ص١٠٦ و١٠٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج٤ ص٢٦١ ح٢٤٨٩)، وَالْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فِي «نَوَادِرِ الْأُصُولِ» (ج١ ص١٩١ ح١٢٤)، وَالْكَيْلَانِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ الْكَيْلَانِيَّةِ»

=

الْحَدِيثِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ، وَلَا غَرَابَةَ فِي ذَلِكَ، لِأَنَّهُ يُؤَكِّدُ أَنَّنِي أَلْبَانِيٌّ حَقًّا! وَقَدِ اسْتَمَرَّ هَذَا الْخَطَأُ فِي كُلِّ طَبَعَاتِ الْكِتَابِ حَتَّىٰ الْعَاشِرَةِ مِنْهَا، فَالْمَرْجُوُّ تَصْحِيحُ هَذَا الْخَطَأِ مِمَّنْ كَانَ عِنْدَهُ نُسْخَةٌ مِنَ الْكِتَابِ، كَمَا أَرْجُو أَنْ يُتَاحَ لِي إِعَادَةُ طَبْعِ الْكِتَابِ هُنَا فِي عُمَانَ مُصَحَّحًا وَمَزِيدًا بِإِذْنِهِ تَعَالَىٰ. وَيَعُودُ الْفَضْلُ فِي تَنْبِيهِي لِهَذَا الْخَطَأِ إِلَىٰ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَبُو زَيْدٍ فِي خِطَابٍ تَفَضَّلَ بِإِرْسَالِهِ إِلَيَّ بِتَارِيخِ ٢٠ / ٢ / ١٤٠٩ هـ. جَزَاهُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ خَيْرًا. ثُمَّ طُبِعَ الْكِتَابُ طَبْعَةً جَدِيدَةً فِي عُمَانَ – ١٤١١ هَ، مُنَقَّحَةً مَزِيدَةً، وَقَدْ صُحِّحَ فِيهَا اللَّفْظُ الْمَذْكُورُ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، مَعَ الْإِشَادَةِ بِصَاحِبِ الْفَضْلِ فِيهِ). اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الْمُحَدِّثُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «أَصْلِ صِفَةِ صَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ» (ج٢ ص٧٧٤): (فِي الْأَصْلِ: (صَبْرَةً)؛ كَمَا كَانَ سَابِقًا فِي «صِفَةِ الصَّلَاةِ»، تَبَعًا لِـ «الْمُسْنَدِ»، وَقَدْ نَقَلْنَا تَصْحِيحَهَا وَمَعْنَاهَا مِنْ «صِفَةِ الصَّلَاةِ» – الْمَطْبُوعَةِ – (ص ١٤٩): (الصِّيرَةَ): حَظِيرَةٌ تُتَّخَذُ لِلدَّوَابِ مِنَ الْحِجَارَةِ، وَأَغْصَانِ الشَّجَرِ، وَجَمْعُهَا (صِيرٌ)؛ كَمَا فِي «النِّهَايَةِ»، وَالْمَعْنَىٰ: مُجْتَمَعٌ فِيهَا خَيْلٌ). اهـ

(ص٤٨)، وَأَبُو عُبَيْدٍ فِي «الطَّهُورِ» (ص١١٩ ح٢٨)، وَالْخَطَّابِيُّ فِي «غَرِيبِ الْحَدِيثِ» (ج١ ص٥٨٣)، وَالْفَسَوِيُّ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج٢ ص٣٣٠)، وَالرَّافِعِيُّ فِي «التَّدْوِينِ فِي أَخْبَارِ قَزْوِينَ» (ج٣ ص٣٠٦) مِنْ عِدَّةِ طُرُقٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُمَيْرٍ[1]، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ؛ فِيهِ يَزِيدُ بنُ خُمَيْرٍ الرَّحَبِيُّ، وَهُوَ صَدُوقٌ؛ كَمَا فِي «تَقْرِيبِ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص٨٥٦).

* وَمِثْلُهُ صَحِيحٌ لِغَيْرِهِ.

❁ ❁ ❁

(١) تَصَحَّفَ عِنْدَ الرَّافِعِيُّ فِي المَطْبُوعِ إِلَىٰ: «زَيْدِ بْنِ حِمْيَرٍ».

فِهْرِسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	الْمَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	ذِكْرُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَمَبَاحِثِهِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِهِ	٥
٢)	الصَّحِيحُ لِذَاتِهِ	٧
٣)	شُرُوطُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ	٧
٤)	مِثَالٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِذَاتِهِ	٧
٥)	حُكْمُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ	٨
٦)	الْمُرَادُ بِقَوْلِهِمْ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ»، وَ«حَدِيثٌ لَيْسَ بِصَحِيحٍ»	٩
٧)	تَفَاوُتُ مَرَاتِبِ الصَّحِيحِ، وَأَصَحُّ الْأَسَانِيدِ	٩
٨)	جَمْعُ الْحَدِيثِ الصَّحِيحِ، وَأَوَّلُ مَنْ جَمَعَهُ	٩
٩)	عَدَدُ مَا فِي «الصَّحِيحَيْنِ» مِنَ الْحَدِيثِ	٩
١٠)	تَصْحِيحُ الْأَحَادِيثِ فِي كُلِّ عَصْرٍ لِمَنْ تَأَهَّلَ ذَلِكَ	٩
١١)	الصَّحِيحُ لِغَيْرِهِ	١٠
١٢)	مِثَالٌ لِلْحَدِيثِ الصَّحِيحِ لِغَيْرِهِ	١٠

حدثنا وأخبرنا
القرآن الكريم
السنة المطهرة
مكتبة أهل الحديث
البحرين